



الشركة الكويتية للمنتزهات ش.م.ك. (عامة)
KUWAIT RESORTS COMPANY K.P.S.C.

التاريخ: 30 نوفمبر 2020
الإشارة: KRC/I/171/20

السادة/ شركة بورصة الكويت المحترمين،،

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع: موافقة هيئة أسواق المال على شراء أو بيع 10% من أسهم الخزينة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وعملاً بأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية.

مرفق لعنايتكم موافقة السادة/ هيئة أسواق المال على تجديد حق شراء أو بيع 10% من أسهم الشركة الكويتية للمنتزهات (ش.م.ك.ع) (أسهم خزينة) المؤرخ في 2020/11/29 وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

إبراهيم محمد الغانم
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي

الشركة الكويتية للمنتزهات ش.م.ك.ع
KUWAIT RESORTS COMPANY K.P.S.C.

المرفقات:

- 1- ملحق رقم (11) نموذج الإفصاح عن معلومات جوهرية.
- 2- نسخة من كتاب موافقة هيئة أسواق المال.

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

2020/11/30	التاريخ
الشركة الكويتية للمنتزهات (ش.م.ك.ع)	إسم الشركة المدرجة
الحصول على موافقة السادة/ هيئة أسواق المال على تجديد حق شراء أو بيع 10% من أسهم الشركة الكويتية للمنتزهات (ش.م.ك.ع) (أسهم خزينة) المؤرخ في 2020/11/29 وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة.	المعلومات الجوهرية
لا يوجد	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر ذلك على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.

صادر خارجي - هيئة أسواق المال	
	
29/11/2020	تاريخ المراسلة
CMA-040300-02735-2020	رقم المراسلة

المحترمين

السادة/ الشركة الكويتية للمنتزهات (ش.م.ك) عامة

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2020/11/04، وإلى كتابكم المؤرخ 2020/11/03، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،




مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات

نسخة إلى،

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية